

سنن البيهقي الكبرى

11079 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حامد المقرئ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال وأنا بن أربع عشرة سنة فلم يجزني فلما كان يوم الخندق وأنا بن خمس عشرة فأجازني فقدمت على عمر بن عبد العزيز وعمر يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن أفرضوا بن خمس عشرة وما كان سوى ذلك فألحقوه بالعيال لفظ حديث محمد بن عبيد أخرجه من حديث عبيد الله بن عمر